(هـ) القسط السنوى اللازم لاستهلاك تلك الأسهم فى مدة تبدأ من أول يوليه سنة ١٩٢٩ وتنتهى عند نهاية الامتياز وتحسب على المبالغ المخصصة لاستهلاك الأسهم فائدة سنوية قدرها ٥ ٪ .

والباقى من ايرادات الاستغلال السنوية بعد خصم المبالغ السابق ذكرها يقسم مناصفة بين الحكومة والشركة .

ثانيا — يشترط على الشركة أن تقوم بمسك جميع حساباتها فى مصر وبالعملة المصرية .

ثالثا — كما يجب أن تضع جميع الدفاتر والمستندات وغيرها تحت تصرف المفتشين الذين تندبهم الحكومة لمراجعة حساب الاتاوة وحسابات المصروفات والالتزامات المالية .

رابعا — يكون هذا الاتفاق نافذا لمدة أربع سنوات من أول يوليه سنة ١٩٢٩ لغاية آخر يونيه سنة ١٩٣٣ .

خامسا — لا يصير هذا الاتفاق نهائيا الا بعد اجازة البرلمان غير أنه يعمل به مؤقتا لحين الحصول على تلك الاجازة " .

وقد عقد حضرات مساهمى الشركة جمعيتهم العمومية واطلعوا على التقرير الذى قدمه مجلس الادارة ووافقوا باجماع الأصوات على الاتفاق الذى تم بين الحكومة والشركة كما يتضح لدولتكم من النبذة الآتية المستخرجة من محضر الجمعية الموقع بامضاء كل من جناب المسيوج . ابنيه وكيل مجلس الادارة ورئيس الاجتماع وجناب المسيو ل . هنسفال السكرتير :

"ذكر المسيو فايس المجهودات القيمة التى قام بها المجلس فى مفاوضاته مع الحكومة بغية الوصول الى تعديل كيفية حساب الاتاوة التى تدفعها الشركة الى الحكومة وأظهر رغبته فى تهنئة المجلس للنتيجة الطيبة التى حصل عليها .

وانضم اليه فى هذه التهنئة كل من مسيو دباخ ومسيو كوئين ووافقت الجمعية العمومية باجماع الأصوات على الاتفاق الذى تم بين الشركة والحكومة"

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول فائق الاحترام ؛

عضو مجلس الادارة

امضاء : ل . فان درهخت

مرسوم بقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٣١

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ قسم ٦ (وزارة المالية) فرع ١ (ديوان العموم) باب ٢ (مصاريف عمومية) اعتماد أضافى قدره ٣٧٥٠٠ جنيه (سبعة وثلاثون ألفا وخمسمائة جنيه مصرى) لصرف مرتب سمو الخديوى السابق عباس حلمى باشا ؛

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ؛

صدر بسراى القبة فى ٢٧ محرم سنة ١٣٥٠ (١٤ يونيه سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية — رئيس مجلس الوزراء

اسماعيل صدقى — اسماعيل صدقى

مرسوم

بتعيين مدير عام للمصلحة الطبية الشرعية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٨ فبراير سنة ١٩٢٥ بشأن الموظفين المعينين بمرسوم ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٦ مايو سنة ١٩٣١ بجعل الادارة الطبية الشرعية مصلحة مستقلة قائمة بذاتها تابعة فى أعمالها الادارية لوزارة الحقانية ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٩٣١ بجعل وظيفة كبير الأطباء الشرعيين فى فئة "مدير عام" ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحقانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما آت :

مادة ١ — عين محمود ماهر بك كبير الأطباء الشرعيين مديرا عاما للمصلحة الطبية الشرعية .

مادة ٢ — على وزير الحقانية تنفيذ مرسومنا هذا ؛

صدر بسراى القبة فى ٢٧ محرم سنة ١٣٥٠ (١٤ يونيه سنة ١٩٣١) .

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحقانية — رئيس مجلس الوزراء

على ماهر — اسماعيل صدقى